بسم الله الرحمن الرحيم

برنامج حزب الشعب

الفصل الخامس

الإصلاح السياسي

يؤمن مؤسسو حزب الشعب أنة بعد فترة من الظلام السياسي نسجت خيوطها بإحكام حول الشعب المصري حرمته من أن يتنشق نسيم الحرية لسنوات يدعم ذلك قبضة مـن القهـر والـذل والفقر حتى خيم وهم الصمت سماء الرأي إلى أن ولد طفل الحرية بثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ مـن رحم الظلام السياسي وانفجرت براكين الغضب بنور الحرية تبدد هذا الظلام القـابع لـسنوات فـي ارض مصر .

لذا يؤمن مؤسسو حزب الشعب أن إطلاق:-

" **مشروع وطني للإصلاح السياسي والدستوري** "

في مصر بعد هذا الحدث من شأنه أن يمنع التدخلات الأجنبية فى الشأن الداخلي و التي تحـاول أن تفرض علينا نموذجاً سياسيا بعينة لا يراعي خصوصية المجتمع المصري ، ولا يقيم وزناً لتاريخه الحضاري و السياسي ونضاله الوطني والديمقراطي، لذا يرى مؤسسو حزب الـشعب أن إطـلاق الحريات العامة وتحقيق الإصلاح السياسي والدستوري المتوازي والمتكامل من شأنه أن يزيد قوة المجتمع المصري بكل شرائحه في مواجهة التحديات الخارجية والتي لا تخفى أجنـدتها الخاصـة مهما اختلفت أشكالها ، و التي تأتي في مقدمتها الهيمنة الأجنبية على مقدرات الشعوب والأوطان . كما أن إطلاق الحريات يؤدي إلى دعم الاستقرار ، وتزيد من صلابة المجتمع في مواجهة الأجندات الخارجية .

يرى مؤسسو حزب الشعب أن التعددية السياسية تحتمها طبيعة الحياة السياسية، والمـشاركة في إدارة دفة الدولة، أو في الصراع السياسي تدل على صحة الجسد، لأنها ظاهرة صحية، وهمـا يوجبان التوالي السياسي.

ويرى مؤسسو حزب الشعب أن السلطة تدوم مع العدل، والعدل ينبع منه الحرية والقـيم الأخـرى بخلاف الفكر الفرنسي الذي جعل الحرية قبل العدل.

إن المؤسسين يؤكدون التزامهم بالمبادئ والأسس التالية ويرون أنها السبيل لإقرار الحريات العامة والإصلاح السياسي:-

١. الشعب مصدر جميع السلطات والتي يجب الفصل بينها واستقلال كل منها عن الأخرى في إطار من التوازن العام ، وهذا المبدأ يتضمن حق الشعب في أن يشرع لنفـسه وبنفـسه القوانين التي تتفق ومصالح الشعب .
٢. احترام حق التداول السلمي للسلطة عبر الاقتراع العام الحر والنزيه ، ووجوب الإشـراف القضائي الكامل على الاقتراع واحترام رغبة واختيار الشعب المصري الحر الـذي تقـره

صناديق الاقتراع ووجوب تحديد مدد زمنية لشغل المواقع الأساسية في قمة السلطة العامة.

٣. المواطنة أساس العلاقة بين أفراد الشعب المصري ، فلا يجوز التمييز بينهم بسبب الدين أو الجنس أو اللون أو العرق في جميع الحقوق والالتزامات وتولى المناصب العامة في الدولة.

٤. المساواة الكاملة بين المرأة والرجل في الأهلية السياسية ، والقانونية .

٥. معيار تولي المناصب والولايات العامة مثل القضاء ورئاسة الدولة هو الكفاءة والأهلية والقدرة على القيام بمسؤلياتها .

٦. تولي المناصب العامة في الدولة بالانتخاب ، وخاصة المناصب ذات العلاقة المباشرة بجماهير المواطنين [المحافظون _ رؤساء الأحياء _عمد القرى - رؤساء الجامعات_ عمداء الكليات_ وكلاء الوزارات _ رؤساء مجالس الإدارة_.....].

٧. التأكيد على حرية الاعتقاد الخاص ، وحرية إقامة الشعائر الدينية لجميع الأديان السماوية.

٨. إقرار التعددية الفكرية والسياسية ، والحق في تشكيل الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني ، وأن تكون الجهات الإدارية عوناً لها في أداء مهماتها ، ولا يكون لأية جهة إدارية حق التدخل بالمنع أو التضييق من حدود هذا الحق ، وأن تكون السلطة القضائية المستقلة هي المرجع لتقرير ما هو مخالف للمقومات الأساسية للمجتمع المصري ، أو ما يعد إخلالا بالتزام العمل السلمي أو عدم الالتجاء للعنف أو التهديد به.

٩. التأكيد على حرية الرأي والتعبير عنه والدعوة إليه . وتعتبر حرية تدفق المعلومات ، وإنشاء وسائل الإعلام وتملكها ضرورة لتحقيق ذلك.

١٠. احترام الكرامة الإنسانية وجميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، التي نصت عليها الشرائع السماوية والمواثيق الدولية .

١١. تفعيل دور مؤسسات الدولة المختلفة في إطار من التعاون والشفافية من اتحادات ونقابات ونوادٍ وغيرها ، بما يعيد التوازن إلى علاقة الدولة بالمجتمع المدني .

إقرار الحق الكامل في الاعتراض و التظاهر والإضراب السلمي والاجتماعات العامة والدعوة إليها والمشاركة فيها بما لا يضر بالأمن العام وما لا يعطل الإنتاج أو سير العمل أو بمصالح الآخرين وضرورة وجود آلية واضحة تظهر تفهم الجهات المختصة للرسالة التي أرسلها التظاهر ووفق جدول زمني محدد نزولا على رغبة الشعب مهما كان حجم الاعتراض أو التظاهر او الإضراب السلمي .

آليات الإصلاح السياسي والدستوري :-

إن تهيئة الأوضاع لتحقيق مبادئ الإصلاح السياسي والدستوري يتطلب الإسراع في تطبيق مجموعة كبيرة من الإجراءات كآليات للتنفيذ أهمها:-

١. إلغاء جميع القوانين الاستثنائية والمحاكم الاستثنائية أو الخاصة ، وإطلاق حريـة الـشعب ورفع حالة الطوارئ عن البلاد ، وعدم العودة إليها إلا فـي حـالات الحـرب أو الكـوارث الطبيعية وفق جدول زمني محدد وبمقدار ما تمليه الضرورة الناشئة عن أي منها بشرط أن يتوافق ذلك مع إرادة الشعب .
٢. الإفراج الفوري والكامل عن جميع المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي باختلاف انتمـائهم ، وإنهاء ممارسات انتهاك حقوق الإنسان في المجتمع المصري .
٣. توفير كافة الضمانات لحيدة جميع الانتخابات العامة بإشراف قضائي كامل على كل مراحـل العملية الانتخابية واحترام اختيار الشعب .
٤. توفير كافة الضمانات اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة للنقابات المهنية وكذا العمالية.
٥. إنشاء " **الهيئة العامة لرعاية وحماية مباشرة الحقوق السياسية** " تخـتص بـالتنظيم والإشراف على الانتخابات العامة والنقابية والعمالية والطلابية وتوفير كافة الضمان اللازمة لها لضمان النزاهة الحرية والشفافية وتكون هيئة مستقلة من رجال القضاء ويكون مجلس إدارتها بالانتخاب .
٦. إنشاء " **إدارة رعاية وحماية التظاهر والاعتـصام** " كحق مكفول من حقوق حماية الـشعب تختص بتوفير الحماية خلال فترة التظاهر وبعد التظاهر بالإضافة إلى الـدفاع عنهـا أمـام الجهات المختصة حتى الوصول إلى حل خلال ١٨ يوم على الأكثر أو رفعها للجهة الأعلـى حتى الوصول إلى حل نزولا لرغبة الشعب و تتبع هذه الإدارة الهيئة العامة لرعاية وحمايـة مباشرة الحقوق السياسية .
٧. **تخصيص ساحة لاعتصام المتظاهرين بكـل محافظـة** لعدم تعطيل سير العمـل والإنتـاج و إعطاء الفرصة لمعرفة الاعتصام والعمل على حلها مـن إدارة رعايـة وحمايـة التظـاهر والاعتصام .
٨. إطلاق حرية العمل الطلابي والنشاط الجامعي المعبر عن حرية الرأي والفكر و التعبير.
٩. تعزيز آليات الشفافية والإفصاح والوضوح ووجوب المحاسبة وذلك على كل المستويات بما يحول دون ظهور الفساد .
١٠. **إطلاق مشروع إنشاء دستور جديد للبلاد** يقوم على إعداده فقهاء مجلس الحكماء مـن فقهاء الأزهر الشريف و الفقهاء المختصين بالدستور من رجال القضاء بما يحفظ الهويـة العربية والإسلامية للدولة و يحقق العدل ويراعى الحقوق والوجبات